

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٢٠٩ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٤/٢٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة ٣ جزئى لنظر القضية رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٤ جنح مدينة نصر ثان والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٤/٣٠ إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى بمحكمة مدينة نصر الجزئية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٤/٣٠

صدر في ٢٠١٤/٤/٢٩

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان